

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٩٦ لسنة ٢٠١٠

بتحويل بعض العاملين بإدارة المناجم والمحاجر
بمحافظة البحيرة صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة ٢٣ من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والمحاجر ولائحته التنفيذية ؛

وعلى كتاب السيد اللواء محافظ البحيرة رقم ٢٩٩٥ المؤرخ ٢٢/٤/٢٠١٠ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

- يخول بعض العاملين بإدارة المناجم والمحاجر بمحافظة البحيرة - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والمحاجر ولائحته التنفيذية ، وهم السادة :
- ١ - السيد الجيولوجى / حريى على حريى ، مدير إدارة التشغيل (درجة أولى).
 - ٢ - السيد الجيولوجى / رضا عبد السلام فرج ، رئيس قسم التفتيش (درجة أولى).
 - ٣ - السيد الجيولوجى / حسن عبد السيد يس ، رئيس قسم الملاحظات (درجة أولى).

- ٤ - السيد الجيولوجى / أحمد محمد حجازى ، (درجة أولى).
- ٥ - السيد الجيولوجى / محمود إبراهيم حشيش ، (درجة أولى).
- ٦ - السيد الجيولوجى / محمد محروس أبو خليل ، (درجة ثانية).

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٠/٥/٣

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى